هل يجوز الإبلاغ عن ممرضة تبيع إبر منع الحمل للنساء بدون علم الجهات المختصة؟ اللحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

قال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره الحديث وقد سمعت ان ممرظة تعمل في مستوصف القرية التي فيها وتبيع على النساء ابرا لمنع الحمل دون علم من المسؤولين بالدولة ودون علم برجال اهل القرية. وقد اخبرتني بهذا احدى -<u>00:00:00</u>

قريباتي فهل يلزمني اخبار المسؤولين بذلك واخاف ان اكون قطعت رزق هذه الممرظة افيدوني افادكم الله. بادري ابلاغ عن هذه المرأة ان هذا العمل عمل خطير. ومن اسباب انتشار الفواحش ومن تهيئة وسائل الاجرام. ولو لم - <u>00:00:20</u>

تبعه الا على النساء المتزوجات. فان هذا خطر يمتد والشر ينتشر. فاذا بادرت الى عنه قطعت على كل من يريد زرع فساد وبث انواع اعماء طرقه واعنت على القضاء على المنكر - <u>00:00:40</u>

ومن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الابلاغ عن المفسدين والذين يساعدون على انتشار المنكر. فابلغي عنها وتذهبي الى بلادها والله اعلم. اثابكم الله - <u>00:01:00</u>